لتمكن المصلوب به في ولاصلبنكم في جذوع النخل استعارة
مكنية واثبت لها ما هو من خواصه تخييلا او قوله صدقة بالنصب
اسم ان وبكل متعلق بجار ومجرور هو الخبر المحذوف تقديره لكم
وليس بخبر لعدم الفائدة وكل تكبيرة اي قول الله اكبر صدقة
فيه وما بعده وجهان كما قال ابن فرح الرفع على الاستيناف والنصب
عطفا على صدقة وهو الاجود وكل تحميدة اي قول كل ما اشتق
من مادة الحمد كالحمد لله واحمد الله ونحمد الله وحمدت الله ونحو ذلك
صدقة وتسمية هذا وما قبله وما بعده صدقة من مجاز
المشابهة اي اجرا كاجر الصدقة فحذف كاف التشبيه للمبالغة
ثم حذف اجرا فبقي اجر صدقة ثم حذف المضاف واقيم المضاف
اليه مقامه واعرب باعرابه وقيل معناه انها صدقة على نفسه
وكل تهليلة اي قول لا اله الا الله صدقة قالت ام هاني
بنت ابي طالب اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت
يا رسول الله علمني شيا اقوله وانا جالسة فقال قولي الله اكبر
مائة مرة خير لك من مائة بدنة مجللة متقبلة وقولي سبحان الله
مائة مرة خير لك من مائة فرس في سبيل الله وقولي الحمد لله مائة
مرة خير لك من مائة رقبة من ولد اسماعيل تعتقهم وقولي لا اله الا
الله مائة مرة لا يدركها شي ولا يسبقها وفي رواية احمد والنسائي
انه صلى الله عليه وسلم قال لام هاني سبحي الله مائة تسبيحة
فانها تعدل مائة رقبة من ولد اسماعيل واحمدي الله مائة تحميدة
فانها تعدل مائة فرس ملجمة مسرجة تحملين عليها في سبيل
الله وكبري الله مائة تكبيرة فانها تعدل لك مائة بدنة مقلدة
متقبلة وهللي الله مائة تهليلة ولا احسب الا قال تملا ما

بين

ما بين السما والارض ولا يرفع يومئذ لاحد مثل عملك الا ان
ياتي بمثل ما اتيت به وفي الحديث ايضا من كبر مائة وسبح مائة
وهلل مائة كان له خير من عشر رقاب يعتقها ومن سبع بدنات
ينحرها وعن ابن مسعود رضي الله عنه انه قال اذا حدثتكم
حديثا انبأتكم بمصداقه من كتاب الله عز وجل ما من عبد مسلم
يقول خمس كلمات سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر
وتبارك الله الا اخذهن ملك فجعلهن تحت جناحه ثم يصعد
بهن فلا يمر بهن على جمع من الملايكة الا استغفروا لقائلهن
حتى يجي بها وجه الله تعالى ومصداقه من الكتاب اليه يصعد
الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه وامر نكره ايذانا بان
كل فرد من افراده صدقة وكذا نهي ولو عرفا لاحتمل ان ال
استغراقية او عهدية فلا يفيد النص على ذلك وهو اما مجرور
او مرفوع لما سلف وعلى الثاني سوغ الابتدا به لكونه عاملا في
الجار والمجرور وكذا نهي بالمعروف عرفه اشارة لتعظيمه
ولتقرره وثبوته وانه مالوف معهود في عرف الشرع صدقة
بشروطه الاتية ونهي عن منكر نكره لتحقيره ولانه في حيز
المعدوم والمجهول الذي لا الف للنفس به صدقة بشروطه الاتية
ويدخل في الامر بالمعروف الامر بالايمان وباتباع السنة ويدخل
في النهي عن المنكر النهي عن الكفر وعن البدعة واخرهما عما قبلهما
رعاية للترقي لوجوبهما بخلاف ما قبلهما والواجب افضل من غيره
بل نقل امام الحرمين ان ثواب الفرض يزيد على ثواب النفل بسبعين
ضعفا لحديث ورد فيه وفي بضع بضم فسكون يطلق
ويراد به الفرج ويطلق ويراد به الجماع وارادة كل منهما هنا صحيح

Copyright © King Saud University